



POLITICAL ACTIVIST

السيد رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب نتوجّه بواسطتكم إلى الحكومة  
بالسؤال الآتي، آمليّن الجواب عليه ضمن المهلة القانونيّة.

وتفضلوا بقبول الإحترام

النايبة بولا يعقوبيان

PAULA YACCOUBIAN

POLITICAL ACTIVIST

السيد رئيس مجلس الوزراء

الدكتور نواف سلام المحترم

**الموضوع:** سؤال موجّه إلى الحكومة حول ارتفاع أسعار الترابية الوطنية والإجراءات المتعلّقة بذلك.

**المرجع:** المادة 124 وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نتشرّف بتوجيه السؤال التالي نصّه إلى الحكومة:

بما أنه من الثابت أن أسعار الترابية الوطنية قد ارتفعت بشكل كبير في السوق اللبناني بسبب احتكارها، وبما يربو كثيراً على السعر الرسمي المحدّد من قبل الحكومة.

وبما أن الترابية هي مادة أساسية لا يمكن الإستغناء عنها وقد ازدادت الحاجة إليها على إثر العدوان الإسرائيلي الأخير من أجل الإعمار والترميم وإصلاح الأضرار.

وبما أن النظام الاقتصادي حرّ في لبنان وفق ما تنصّ عليه الفقرة (و) من مقدّمة من الدستور.

وبما أن قانون حماية المستهلك رقم 659 تاريخ 2005/2/4 وتعديلاته وقانون المنافسة رقم 281 تاريخ 2022/3/15 يُشجّدان على تعزيز حرية المنافسة ووجوب تحديد القواعد المنظمة لها في الأسواق، وحظر الاتفاقات والممارسات المخلة بها، ومكافحة الممارسات الاحتكارية واستغلال الوضع المهيمن في السوق، بما يضمن حقوق المستهلك ويحقّق الفعالية الاقتصادية ويعزز الإنتاج والابتكار والتقدم التقني ويحافظ على الجودة والنوعية.

وبما أن ذلك يوجب اتّخاذ إجراءات وتدابير حاسمة لضبط أسعار الترابية وتوفيرها في الأسواق ومنع احتكارها.

وبما أنه يقتضي بالتالي توجيه سؤال إلى الحكومة حول هذا الموضوع.

لذلك،

فإننا نتشرف بأن نوجه إلى الحكومة وتحديدًا إلى رئيس مجلس الوزراء ووزراء الاقتصاد والتجارة والصناعة والداخلية والبلديات، السؤال التالي:

1- ما هي الإجراءات والتدابير التي اتخذتها الحكومة، أو تنوي اتخاذها، لضبط أسعار التراب في السوق

اللبناية ومنع احتكارها وفرض بيعها بالسعر الرسمي المحدد من الحكومة؟؟

2- لماذا لا تسمح الحكومة باستيراد التراب من الخارج؟؟ وهل يوجد أي مانع يحول دون ذلك؟؟

وعليه،

فإننا نأمل إجراء المقتضى القانوني بعد إحالة هذا السؤال إلى الحكومة وتحديدًا إلى رئيس مجلس الوزراء

ووزراء الاقتصاد والتجارة والصناعة والداخلية والبلديات للجواب عليه خلال المهلة المحددة في المادة 124

من النظام الداخلي لمجلس النواب، وإلا اضطررنا إلى تحويل سؤالنا هذا إلى استجواب وفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول الإحترام

النائبة بولا يعقوبيان

